عقد مقاولة

****

الموضوع : " أعمال استكمال المرحلة الاولى من طريق الدائري دمنهور مركز دمنهور محافظة البحيرة بطول ٤.٥ كم ضمن المبادرة الرئاسية "حياة كريمة"

(بالأمر المباشر)

رقم العقد: ٢٢٢ /٢٠٢٢ /٢٠٢٣ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ١٥ / ٨ / ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفي

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر – مدينة نصر – القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة الصفا للمقاولات "صفا,الطباخ وشركاهما" "

ويمثلها السيد المهندس / هادي السيد سيد احمد محمود

بصفته / مدير وشريك

بطاقة رقم / ٢٩٧٠٩١٣١٥٠٠٠٣١ .

بطاقة ضريبية / ٤٥٦-٤٥٤-٦٠١ .

مأمورية ضرائب / ايتاي البارود.

سجل تجاري رقم / ٥٨٨٥٨ .

ومقرها / نكلا العنب ايتاي البارود – مركز ايتاي – محافظة البحيرة .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

هادي السيد احمد محمود المقاص

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الإدارة المركزية لشئون المالية والإدارية

مقاولات عمومية متكاملة FOR CONTRACTING EL SAFA

CamScanner

التمهيد

بناءا علي موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٩٠) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور/ مصطفي مدبولي رايس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٠ الموافقة علي إسناد " اعمال استكمال المرحلة الاولى من طريق الدائري دمنهور مركز دمنهور محافظة البحيرة بطول ٤.٥ كم ضمن المبادرة الرئاسية "حياة كريمة" (بالأمر المباشر) إلي " شركة الصفا للمقاولات "صفاءالطباخ وشركائها" " بتكلفة تقديرية ٨٢.٠٠٠.٠٠٠ جنيه(فقط وقدره أثنين وثمانون مليون جنيها لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشادا بالقائمة الموحدة للطرق ولما كان المالك يرغب في إنجاز " اعمال استكمال المرحلة الاولى من طريق الدائري دمنهور مركز دمنهور محافظة البحيرة بطول ٤.٥ كم ضمن المبادرة الرئاسية "حياة كريمة" (بالأمر المباشر) علي أن يتم الاتفاق علي الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقا لشروط العقد ووثائقه ، وهى الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلي قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٠ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية اعمال استكمال المرحلة الاولى من طريق الدائري دمنهور مركز دمنهور محافظة البحيرة بطول ٤.٥ كم ضمن المبادرة الرئاسية "حياة كريمة" (بالأمر المباشر) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٨٢.٠٠٠.٠٠٠ جنيه(فقط وقدره أثنين وثمانون مليون جنيها لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة علي الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة الصفا للمقاولات "صفاءالطباخ وشركائها" " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

هادى السيد أحمد محمود لقاعى

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 0041/22/31/218 بمبلغ ..... ١,٤٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة مليون ومائة ألف جنيه لا غير) صادر من بنك التنمية المصرفية فرع ممفيس صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢١ وساري حتي ٢٠٢٣/٧/٢٠ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما يوفي منه إلا بعد التسوية النهائية واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم استبدال ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل التعاقد ويرد إليه أو ما تبقي منه بعد الاستلام المؤقت أو تقديم خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ محضر الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للشروط والضوابط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للمواعيد المحددة بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالتناسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو التنفيذ علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به وما تحملها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتفق عليها ومقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره يتم التوافق علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها وفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يقر الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد كما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ وامر الطرف الأول بإبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ويعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني .

هادي السيد أحمد الخطيب

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف آي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولا مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة.

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الأخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

هاني السيد أحمد محمد السقا

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الإدارة المركزية لشئون المالية والإدارية

البند العشرون

يخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانونا والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة عام لأعمال الطرق ولأعمال الصيانة تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولا عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقا لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يتحمل الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (البيتومين – الإسمنت – الحديد – السولار) وفقا لمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وفقا لما جاء بالمادة رقم (٤٢) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقا للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ لتحمل بموجبها عند الاقتضاء والتزوم .

الطـــرف الأول	الطـــرف الثاني
الشبه العامة للطرق والكباري	شركة الصفا للمقاولات "صفا الطباخ وشركائها"
التوقيع :	التوقيع :
المهندس حسام الدين مصطفى	السيد / هادي السيد سيد احمد محمود
رئيس الشبه العامة للطرق والكباري	مدير وشريك

١٢١ شارع النصر – مدينة نصر – القاهرة – ص.ب ١١٠١ الرمز البريدي ١١٧٦٥ – ت: ٢٢٨٩١٩٢٢ (٠٢٠) الخط الساخن ١٩٤٨٧
الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني info@garb.gov.eg

الهيئه العامه للطرق والكبارى
المنطقه الثالثه عشر
منطقه البحيرة – كفر الشيخ

محضر استلام موقع

الموضوع بخصوص : اعمال استكمال المرحلة الاوللى من طريق الدائرى دمنهور مركز دمنهور محافظة البحيرة بطول ٤.٥ كم ضمن المبادرة الرئاسية حياه كريمة .
تنفيذ : شركة الصفا للمقاولات .
انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٣ اجتمعت اللجنة المشكلة من السادة الاتى اسمائهم :
عن الهيئة العامة للطرق والمكبارى (طرف الاول) :
السيد المهندس / احمد فخرى الطحان (مدير عام المشروعات)
السيد المهندس / محمد عماد (مدير المشروع)
عن الشركة المنفذة (طرف ثان) :
السيد المهندس / على محمد عطا (مدير تنفيذ العملية للشركة المنفذة)
وقد قامت اللجنة بالانتقال على الطبيعة بموقع العملية عاليه وبالمعاينة الظاهرية على الطبيعة قام الطرف الاول بتسليم الطرف الثانى الموقع خاليا من العوائق الظاهرية ولا مانع من استلام الموقع للبدء فى الاعمال واعتبر تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٣ هو تاريخ استلام الموقع
واقفل المحضر على ذلك

اللجنة : -
عن الهيئة العامة للطرق والمكبارى (طرف الاول) :
١- مهندس /
٢- مهندس / محمد عماد
عن الشركة المنفذة (طرف ثان) :
١- مهندس / على عطا

وتفضلوا بقبول فائق التحية والإحترام

رئيس الإدارة المركزية
للمنطقة الثالثة عشر
منطقة البحيرة – كفر الشيخ
مهندس /
نصر محمد نصر طبيخ